

## 103029 - رسم عين وفم للأطفال في الملعة !

### السؤال

ما حكم رسم عين وفم في غير ذوات الأرواح كالملعقة بحجة أن علة تحريم التصوير ليست موجودة هنا فليس في هذا مضاهاة خلق الله ولا يخشى عبادته من دون الله والمعلمة ترى تأثير هذا على الأطفال في الروضة وأنه بديل عن الصور المحرمة ؟

### الإجابة المفصلة

لا يجوز رسم أو تصوير ذوات الأرواح من الإنسان أو الطير أو الحيوان ، لما في ذلك من المضاهاة لخلق الله تعالى ، كما جاء معملاً في الحديث ، فقد روى البخاري (5954) ومسلم (2107) واللفظ له عن عائشة رضي الله عنها قالت : دَخَلَ عَلَيْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ سَرَّتْ سَهْوَةً لِي بِقَرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلٍ ، فَلَمَّا رَأَهُ هَتَّكَهُ ، وَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ ، وَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَاهُوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَطَّعْنَاهُ فَجَعَلَنَا مِنْهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَّتَينَ .

والسهوة: الرف أو الطاق . وقيل: هو ما يشبه الخزانة .

والقرام: ستر رقيق في ألوان ونقوش .

وأما رسم العين والفم في ملعقة ، فلا يدخل في الصورة المحرمة ؛ لعدم المضاهاة ، ولكنها صورة ناقصة غير كاملة .

والله أعلم .